



الجزء الأول (12 ن)

السند 1/ قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَاتَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام 142]

السند 2/ روى عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله -واللفظ له- رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: « فيما سَقَتِ الأنهارُ والغَيمُ، العُشُورُ (العُشْرُ)، وفيما سَقَيَ بالسَّانِيَةِ (هي الإبل تحمل الماء) نِصْفُ العُشْرِ » رواه البخاري ومسلم بلفظه

المطلوب

- 1- يشير السند الأول إلى بعض الأموال التي تجب فيها الزكاة
أ- عَرَّفَ الزكاة اصطلاحاً، ثم حدد المقطع الذي يدل على وجوب الزكاة.
ب- استخرج الأموال التي تجب فيها الزكاة، ثم صنفها
2- ما هي الشروط المتعلقة بهذا الصنف من الأموال
3- يشير السند الثاني إلى المقدار الواجب إخراجهِ في زكاة الزروع والثمار:
أ- حدد مقدار زكاة الزروع بالاعتماد على هذا السند وما يقابلها بالنسبة المئوية.
ب- أجب عن المسائل الآتية مع التعليل:
- فلاح حصد قمحه وبلغ نصابه 05 قناطر مع العلم أن سقيه كان بكلفة؟
- فلاح قام بحجِّي التمر فبلغ 10 قناطر مع العلم أن سقيه كان دون كلفة؟
- فلاح قبض أمواله في نهاية السنة حيث بلغت 250 مليون سنتيم مع العلم أن نصاب زكاة الأموال قُدِّرَ بـ: 110 مليون سنتيم.
4- يؤكِّد السند الثاني أن السنة النبوية لها مكانة مهمة في التشريع الإسلامي:
أ- أبرز نوع الحديث النبوي باعتباره سنده واعتبار مثنيه، وضَّح.
ب- بيِّن مكانة السنة النبوية في التشريع من خلال ملاحظة العلاقة بين السند الأول والسند الثاني.
5- استنتج حكماً وفائدة من السند الأول.

الجزء الثاني (08 نقطة)

السند / ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ [١٢٥] وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ بَعَثْنَاهُ فِي لَيْلٍ ثُمَّ أَصْطَرَّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيَبِيسَ الْمُصِيرُ ﴾ [البقرة 124، 125]

المطلوب

- 1- ورد في السند ذكر بعض أعمال الحج:
أ- استنتج هاته الأعمال، ثم بيِّن حكمها الشرعي.
ب- رتَّب أعمال الحج الآتية في الخانة المناسبة لبيان كيفية الحج باختصار: ←
2- أحد أعمال الحج يُؤْتَى به قبل يوم التَّروية: ما هو؟ بيِّن الشروط المتعلقة به.
3- يؤكِّد السند على أهمية الأمن وضرورته:
أ- استخلص أنواع الأمن الواردة في السند، ثم بيِّن المقطع الذي يدل على كل نوع.
ب- ما هي مقومات الأمن التي ذكرت في السند، اذكر الشاهد

الوقوف بعرفة/ طواف الوداع/ الإحرام/ الحلق أو التقصير/ الوقوف بعرفة/ رمي الجمرات الثلاث/ النزول بمزدلفة/ المبيت بمنى/ طواف الإفاضة/ الاغتسال والتطيب ولباس الإحرام/ طواف القدوم/ الصلاة خلف مقام إبراهيم/ رمي جمرة العقبة/ التلبية/ السعي بين الصفا والمروة

.....3	2	1
.....6	5	4
.....9	8	7
.....12	11	10
.....15	14	13

السند 1/ قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّاتَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأَنْعَام 142]

السند 2/ روى عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله -واللفظ له- رضي الله عنهما، أَنَّ النبي ﷺ قال: «فِيمَا سَقَّتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ، الْعُشُورُ (العُشْر)، وفيما سَقَّى السَّانِيَةُ (هي الإبل تحمل الماء) نِصْفُ الْعُشْرِ» رواه البخاري ومسلم بلفظه

المطلوب

- 1- يشير السند الأول إلى بعض الأموال التي تجب فيها الزكاة
- أ- عرّف الزكاة اصطلاحاً، ثم حدد المقطع الذي يدل على وجوب الزكاة.
- الجواب:** هي القدر الواجب إخراجه لمُسْتَحِقِّهِ في المال الذي بلغ النِّصاب المقدّر شرعاً.
- ب- استخرج الأموال التي تجب فيها الزكاة، ثم صنفها

الأموال التي تجب فيها الزكاة	تصنيفها
النخل (التمور) / الزروع (الحبوب) / الزيتون	الحرث (الزروع والثمار)

- 2- ما هي الشروط المتعلقة بهذا الصنف من الأموال
 - الجواب:** الشروط المتعلقة بهذا الصنف من الأموال هي: بلوغ النصاب / الطَّيِّب (الحصاد).
 - 3- يشير السند الثاني إلى المقدار الواجب إخراجه في زكاة الزروع والثمار:
 - أ- حدد مقدار زكاة الزروع بالاعتماد على هذا السند مع ذكر ما يساوي كل مقدار بالحساب العصري.
- الجواب:**

مقادير الزكاة الواردة في السند	ما يساويها بالحساب العصري
العُشْر	دون كلفة
نصف العُشْر	بكلفة
	10 قنطار مع العلم أن سقيه كان بكلفة؟
	10 قنطار مع العلم أن سقيه كان بكلفة؟
	10 قنطار مع العلم أن سقيه كان بكلفة؟

- ب- أجب عن المسائل الآتية مع التعليل:
- فلاح حصد قمحه وبلغ مقداره 05 قنطار مع العلم أن سقيه كان بكلفة؟
- الجواب:** لا تجب عليه الزكاة لأنه لم يبلغ النصاب الشرعي المقدّر بـ 6 قنطار و 47 كلغ.
- فلاح قام بحجّي التمر فبلغ 10 قنطار مع العلم أن سقيه كان دون كلفة؟
- الجواب:** تجب عليه الزكاة لأنه بلغ النصاب الشرعي، وعليه يخرج العشر 10 % / 10 قنطار x 10 = 1 قنطار = 10 قنطار
- فلاح قبض أمواله في نهاية السنة حيث بلغت 250 مليون سنتيم مع العلم أن نصاب زكاة الأموال قُدِّر بـ: 110 مليون سنتيم.
- الجواب:** لا تجب عليه الزكاة لأن أمواله لم يُحَلَّ عليها الحَوْل.

4- يؤكد السند الثاني أن السنة النبوية لها مكانة مهمة في التشريع الإسلامي:

أ- أبرز نوع الحديث النبوي باعتبار سنده وباعتبار مثله، وضح.

الجواب:

نوع الحديث باعتبار السند	التوضيح	نوع الحديث باعتبار المتن	التوضيح
آحاد (عزیز)	رواه راويان من الصحابة وهما عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله	سنة قوليه	لأنه قولٌ للنبي ﷺ

ب- يبين مكانة السنة النبوية في التشريع من خلال ملاحظة العلاقة بين السند الأول والسند الثاني.

الجواب: المكانة هي أن السنة هنا جاءت مبينة لما أجمل في القرآن الكريم.

5- استنتج حكمين وفائدتين من السند الأول.

الجواب:

الحكم	الفائدة
- وجوب الزكاة / تحريم التبذير	- بيان دلائل قدرة الله تعالى / التأكيد على زكاة الزروع

الجزء الثاني (08 نقطة)

السند/ ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِعِينَ وَالْعَاكِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾﴾ البقرة [124، 125]

المطلوب

1- ورد في السند ذكر بعض أعمال الحج:

أ- استنتج هاته الأعمال، ثم بين حكمها الشرعي.

الجواب:

أعمال الحج	حكمها الشرعي
- الصلاة خلف مقام إبراهيم	سنة، ومنهم من قال: واجب
- الطواف حول الكعبة	طواف الفاضة: ركن/ طواف القدوم: واجب/ طواف الوداع: سنة

ب- رتب أعمال الحج الآتية في الخانة المناسبة لبيان كيفية الحج باختصار:

1. الاغتسال والتطيب ولباس الإحرام	2. لباس الإحرام	3. الإحرام
4. التلبية	5. طواف القدوم	6. صلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم
7. السعي بين الصفا والمروة	8. الوقوف بعرفة	9. النزول بمزدلفة
10. رمي جمرة العقبة	11. الحلق أو التقصير	12. طواف الإفاضة
13. المبيت بمنى	14. رمي الجمرات الثلاث	15. طواف الوداع

2- أحد أعمال الحج يُؤتى به قبل يوم التَّروية: ما هو؟ بيِّن الشروط المتعلقة به.

الجواب: هذا العمل هو الإحرام يكون في أشهر الحج بداية من شهر شوال.

- شروطه: أن يكون في الميقات الزماني/ أن يكون من الميقات المكاني.

3- يؤكد السند على أهمية الأمن وضرورته:

أ- استخلص أنواع الأمن الواردة في السند، ثم بيِّن المقطع الذي يدل على كل نوع.

الجواب:

أنواع الأمن	المقطع الذي يدل على كل نوع
- الأمن الأسري والاجتماعي	(رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا -إِمْنًا)
الأمن الغذائي والاقتصادي	(وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ)

ب- ما هي مقومات الأمن التي ذكرت في السند، اذكر الشاهد

الجواب:

- مقومات الأمن التي ذكرت في السند هي الانقياد لأوامر الله واجتناب نواهيه لقوله تعالى: (مَنْ -امَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)